



او الاصح على الرتبة وقيل ان اجزاء الكلام لما ارتبط بعضها ببعض حصلت له
 بذلك وجه تشابه بذلك الكلمة كاطلق عليه كلمة وقيل لما كان معنى الكلمة كالمعنى
 المجموع اجزائه لامن بعض اجزائه دون بعض وسمى عليه الصلاة والسلام كلمة
 الله منه لما انتفع به في الدين كما انتفع بكلامه سمي به كما يقال فلان سبها لله واسم
 الله وهو وحده يعاين هو قوله كن لما كان الاطلاق لمذ تولى من علم العوالم
 علو اللغة اعترض الشيخ ابو حيان على الناظم بما يحجج على المصنف فقال هذا
 كالمشهور بالنسبة اليه علم النحو والقانون علم اللغة والبيت ذكر بدله حد الكلمة
 ولقد اتان في شرح التسهيل اطلاق الكلمة على ثلاثة اقسام حقيقى مستعمل
 في عرف النجاة وهو الذي يعرفه له ويجازي في عرفهم وموافقا للكلمة
 على الكلام فله يتعرف له بوجه ويجازي مستعمل وموافقا على اصح جزئي
 العلم المضاف فيجوز ترك التعرض له والتعرض جود لان فيه مزيد فابونهم
 وقال بعضهم هذا الموضع من الخلاصة من المواضع التي لا يمكن علاجها ولم
 يتعرض له في شرح كتبه غير ما تعرض له المصنف في الجامع وفي الاوضح
 قال شيخنا رحمه الله تعالى ما قاله ابو حيان وهذا البعض من المتألف على المناظر
 مبالغة في غير محله اذ لا محذور في بيان المعنى الاصطلاحي الجازي بل فيه غاية
 ومناسبة قوية للبحث لان بيان المعنى الجازي في الاصطلاح له مناسبة
 قوية ببيان المعنى الحقيقي فيه وكثير ما يقع في الفنون بيان المعاني الجازية
 زيادة في الفايد والحاصل انه لما اشار اليه المعنى الحقيقي للكلمة بقوله واصره كلمة
 فانه يعيدان سمي الكلمة اصطلاحا هو المفرد من سمي الكلمة ومساها ما وضع من
 ثلاث لفظات فصلا عناسب ان يبين معناها الاصطلاحى الجازي في زيادة
 في الفايد واهل الجازي في عرفهم يتقدم برتسليم افعالها من جميعهم لا يمنع
 من ذلك بل يوكفه لان افعالهم انتفاه فيشاكله التنبه عليه ولا يخفى
 على من سلم من بليته العصبية حسن ذلك وما قوله في شرح التسهيل ولا يتردد
 له بوجه فان اراد انه لا يجب التعرض له فهو مسلم ولا يرد عليه هذا ولا يجوز
 التعرض له فهو ممنوع قطعاً لان احدا لا يمنع من التعرض للجاز وان اراد

لا يجس هو ممنوع ايضا لان زيادة الفايد التي قد يتوهم انتفاها حسن قطعاً فان
 قلت هذا مرادك كما يشعر به قوله بمقابله بما بعده الذي قال فيه ان التعرض له اجز
 فانه بدل على هذا لا يجس قلت ممنوع بل غاية ما يرد عليه ان التعرض له ليس اجز
 من تركه ولا ينافي في تركه كتركه وذلك كافي في ذكره ولو سلم فغاية الامر صحتها
 اختلف رايه فظهر له هناك عدم حسنه وظهر له هنا حسنه والامر يتعرض له ان
 يقع من عاقل حازم كما لناظم فعل ما يعتد فيحده وجاهتها وجه لانه زيادة
 فايد وزيادة الفايد امر مستحسن قطعاً بل لو سلم انه اراد بيان المعنى اللغوي
 الجازي فقط لم يكن به باس لانه بيان معنى لغوي مناسب للمقام ومثلها مما ياب
 به فظهر ان هذا ليس بحسبوا بالنسبة اليه علم النحو ولا يمكن علاجه فان قلت
 من اين يعرف هذا الاطلاق اصطلاحى ومن اين يعرف انه جازي فان لم يتعرف
 لذلك واللفظ قد يتحد معانيه الحقيقية الاصطلاحية قلت اما الاول
 فمن الظاهر ان اهل كل فن يميزون اصطلاحهم وان لا يجعل كل كلام عند اطلاقه
 الا على الاصطلاح المتكلم به وقاما الثاني فيمكن ان يعرف من تبادل المفرد
 دون المكي من اطلاق الكلمة فانه تبادل احد المعنيين من لفظ دون
 الاخر علامته على حقيقة الاول ويجازية الثاني ولهذا استدوا بذلك في
 مواضع اخرى كلفظ الاستسنا فانهم اختلفوا على اقول احدها انه حقيقة
 في المتصل بجاز في المقطع واستدوا على ذلك تبادل المتصل منه دون
 المقطع **قوله** وذلك كثير لا فيل يحتمل انه اشار بذلك الى التعدد في النظم
 للتكثير فانها قد تستعار للتكثير كما بالما سمة المتضاد كما قرره الزمخشري
 في قوله تعالى قد تزي قلب وجهك في اسم وفي قول الشاعر
قد اترك القوم مصغرا انامله كان انوابة تحت بفرصاد
 وذكر سبوحه انما تاتي للتكثير وجعل منه البيت وقال غير المصنف
 ايضا للتكثير وقصلا بذلك دفع النظر في النظم وقد قيل عليه ان
 التقليل بقدر ان كان بالنسبة لغيره ممنوع لانه كثير وان كان بالنسبة اليه
 الاصطلاح فكذلك لانه معدوم ووجه الرفع ان قد هنا ليست للتقليل